

سنن البيهقي الكبرى

18933 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا بن عليه عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس Bهما أنه Y سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما أفرى الأوداج غير مئرد قال أبو عبيد قال أبو زياد الكلابي التثريد أن تذبح الذبيحة بشيء لا حد له فلا ينهر الدم ولا يسيله قال أبو عبيد وقوله ما أفرى الأوداج يعني ما شققها وأسأل منها الدم قال أبو عبيد وقد تأول بعض الناس هذا الحديث أن قوله كل من الأكل وهذا خطأ ولو أراد من الأكل لوقع المعنى على الشفرة لأن الشفرة هي التي تفري وإنما معنى الحديث أن كل شيء أفرى الأوداج من عود أو حجر بعد أن يفريها فهو ذكي